سلسلة مختصر المقرر



التوحيد

إعداد

أ. د. محمد يسري جعفر

@_mfajarsiddiq

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿في وجوب علم العقيدة على كل مكلف﴾

اختلاف العلماء في العلم

١. من قال بأنه نظري

- قيل: يعسر تحديده؛ فالرأي الإمساك عنه
- قيل: يتيسر تحديده؛

أ. فعرف بعضهم: صفة يتجلى بها المذكور لمن قامت به

ب. وعرف بعضهم: صفة توجب تمييزا بين المعاني لا يحتمل النقيض

٢. من قال بأنه ضروري، وثبت ضروريته بأن العلم معلوم يمتنع اكتسابه، لأن الغير إنما يعلم بالعلم، فلو علم العلم بالغير لزم الدور، فتعينت البداهة

مبادئ هذا العلم

١. التعريف: قال السعد: العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية؛ أي العلم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسب من أدلتها اليقينية
٢. المعوضوع: المعلوم من حيث يتعلق به إثبات العقائد الدينية
٣. الغاية: أن يصير الإيمان والتصديق بالأحكام الشرعية متقنا محكما
٤. مسائله: القضايا النظرية الشرعية الاعتقادية
٥. استمداده: من التفسير والفقه والحديث والإجماع ونظر العقل

حكم الدراسة هذا العلم

١. واجب عيني في العيني منه (أقله: معرفة كل عقيدة بدليل ولو جمليا)
٢. واجب كفائي في الكفائي منه (ما يقتدر معه على تحقيق مسائله وإقامة الأدلة التفصيلية)

وإنما احتجاج هذا الفن للتبيين؛ لأن كلام الأوائل كان مقصورا على الذات الصفات والنبوات والسمعيات. ثم حدثبت طوائف المبتدعة فتصدى المتأخرون لدفع تلك الشبه والإلزامات

التنبيه: أول من أسس قواعد الخلاف لأهل السنة المعتزلة على يد واصل بن عطاء (ص. ٣٧)

﴿في تقسيم الحكم إلى شرعي وعادي وعقلي﴾

تقسيم الحكم

١. **شرعي**: وهو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين، ومنه الوضعي وهو جعل الشارع شيئا شرطا أو سببا أو مانعا لحكم من الأحكام الخمسة.
   أ. **فالسبب**: ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود لذاته؛ كالزوال لوجوب الظهر
   ب. **الشرط**: ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته؛ كالطهارة لصحة الصلاة
   ت. **المانع**: ما يلزم من وجوده العدم، ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته؛ ككشف العورة عمدا في الصلاة
٢. **عادي**: وهو إثبات الربط بين أمر وأمر وجودا أو عدما بواسطة التكرر مع صحة التخلف وعدم التأثير
٣. **عقلي**: وهو إثبات أمر أو نفيه من غير توقف على تكرر ولا وضع واضع. أقسامه ٣
   أ. **الواجب**: ما لا يتصور في العقل عدمه ضرورة كانت أو نظرا
   ب. **المستحيل**: ما لا يتصور في العقل وجوده، ضرورة كانت أو نظرا
   ت. **الجائز**: ما يتصور في العقل وجوده وعدمه، ضرورة كانت أو نظرا

﴿في وجوب معرفة الله﴾

حكم معرفة الله تعالى

١. أهل السنة: واجب شرعا، وقيد بالشرع؛ إذ قبله لا حكم أصلا.
٢. المعتزلة: واجب عقلا؛ لأنها دافعة للضرر المظنون. وردّ بمنع ظن الخوف في جميع الناس، ولو سلم ذلك فلا نسلم أن تحصيل المعرفة يدفعه

التنبيه:

خرج بالمكلف غيره، فلا يجب عليه ما ذكر على الأصح. والصواب أن العوام والعبيد والخدم مكلفون بمعرفة العقائد عن الأدلة متى كان فيهم أهلية فهمها وإلا كفاهم بالتقليد

حكم تكليف الصبي ومن في حكمه

١. الحنفية: الصبي ومن لم تبلغه الدعوة مكلف؛ لوجود العقل. والفرق بينها وبين المعتزلة: أن الموجب عندهم هو العقل، أما عند الحنفية فالموجب هو الله والعقل معرف لإيجابه
٢. الأشعرية: الصبي ومن لم تبلغه الدعوة غير مكلف فكان معذورا لما ورد: (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا). وفسر الحنفية الآية أن المراد من العذاب المنفي هو عذاب الدنيوي

حكم قتل من لم تبلغه الدعوة

حرام لكن اختلف

١. الحنفية: عدم الضمان للمقتول
٢. الأشاعرة من المالكية: عدم الضمان، ولقاتله يجب التوبة فقط
٣. الأشاعرة غير المالكية: يجب عليه الضمان، لأن كفرهم معفو

﴿المقلد والاختلاف في إيمانه﴾

هل يجوز صدور الاجتهاد من عند النبي في الأحكام

١. الفريق الأول: لا يجوز بدليل (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)
٢. الفريق الثاني: يجوز وهو أرجح؛ لأن وقوعه قد ثبت. والوقوع دليل الجواز. أما الآية فمحمولة على القرآن أي وما يصدر نطقه بالقرآن عن الهوى، ما القرآن إلا وحي يوحى. أما الأحكام فلا يلزم من الوحي، لكن اجتهاده لا يكون إلا صوابا.

حكم قبول قول النبي في الأحكام كان تقليدا أم لا

١. القريق الأول: تقليد
٢. الفريق الثاني وهو أرجح: ليس تقليدا؛ لما يأتي
- إن كان التقليد هو قبول قول الغير بلا حجة، فالقول النبي هو الحجة في نفسه.
- التحقيق في التعريف التقليد هو: الأخذ بقول <u>غير معصوم</u> من غير حجة.

مبحث في جواز التقليد وحكم إيمان المقلد

<u>القائلون بأن إيمان المقلد صحيح:</u>

١. طائفة: يصح إيمانه إن كان يقلد القرآن والسنة القطعية، فهو مؤمن، وإلا فلا

٢. طائفة: يصح إيمانه ؛ لأن النظر شرط كمال فيه
٣. طائفة: يصح إيمانه ؛ لأن النظر فيه حرام عندهم
٤. الأشعري: يصح إيمانه في العقائد الدينية، فالمقلد مؤمن
٥. الجمهور: عدم جواز التقليد. واختلفوا في المقلد:
أ. منهم قال:أنه مؤمن لكنه عاص بترك المعرفة مطلقا
ب. ومنهم قال أنه مؤمن عاص إن كان له أهلية للنظر وإلا فلا(وهذا أرجح)

واحتج بأن حقيقة الإيمان التصديق. فإن قيل: لا يتصور التصديق بدون العلم، قلنا: المعتبر في التصديق هو اليقين، يعني الاعتقاد الجازم المطابق بل يكتفي في المطابقة

القائلون بأن إيمان المقلد ليس بصحيح

١. طائفة: لا يشترط ابتناء الاعتقاد على استدلال عقلي في كل مسألة بل يكفي على قول من عرف رسالته بالمعجزة مشاهدة أو تواترا أو على الاجماع
٢. طائفة: لا بد ابتناء الاعتقاد على استدلال عقلي في كل مسألة، لكن لا يشترط الاقتدار على التعبير عنه ولا على مجادلة الخصوم ودفع الشبه
٣. المعتزلة: لا بد ابتناء الاعتقاد في كل مسألة مع الاقتدار التعبير عنه. ولا يحكمون بكفر المقلد سوى هاشم الجبائي من المعتزلة

التنبيه: قال السبكي أن الخلاف لفظي (بين الأشاعرة والماتريدية)؛ فإن جزم المقلد

١. بالنسبة إلى الأحكام الدنيوية: صح إيمانه وكفي في إجراء عند أهل السنة والمعزلة
٢. بالنسبة إلى الأحكام الأخروية: لا يخلد في النار إن دخل عند أهل السنة واحتج بقوله (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا). بخلاف المعزلة

أما إن لم يجزم المقلد فلا خلاف في عدم صحة إيمانه؛ لأنه لم يزل مرتبكا في الشك

﴿أول ما يجب على المكلف﴾

الخلاف في تعيين أول ما يجب على المكلف

١. الإسفراييني: أول واجب هو النظر في معرفته؛ لأنه المقدمة الموصل إليه. ورد بأنه وسيلة
٢. الباقيلاني: هو أول النظر لتوفق النظر على أول أجزائه. ورد بأن لا يلزم من استقلال النظر بالوجوب أن يكون جزؤه مستقلا به
٣. الحرمين: القصد إلى النظر؛ لتوقف النظر على قصد ورد بعدم اختصاصه بالواجبات؛ إذ كل متوجه إليه لا بد من التفرغ له من الشواغل عنه
٤. فريق: هو التقليد ورد بأنه لا يحصل المعرفة؛ لأنه ليس معرفة ولا علما أصلا
٥. فريق: النطق بالشهادتين، ورد بأن النطق إما مع وجود ما يضاد مدلولهما من شك في قلبه، فهو إيجاب للنفاق وإلا فأول الواجبات إنما هو الجزم بما في القلب
٦. أبو هاشم: هو الشك، ورد بأن الشك في الألوهية كفر فسيلزم التناقض

التنبيه: قال الرازي للجمع بين الأقوال (**المعرفة** – النظر – القصد): إن أريد أول الواجبات المقصودة بالقصد الأول فهو المعرفة عند من يجعلها مقدورة للمكلف والنظر عند من لا يجعل العلم الحاصل عقبه مقدورا له بل واجب الحصول وإن أريد أول الواجبات كيف كانت فهو القصد. **فالخلاف لفظي**

هل حصول العلم عقب النظر عادي أو عقلي

١. الجمهور (راجح): عادي؛ فلا يختلف عنه إلا خرقا للعادة؛ لذلك المعرفة مقدورة؛ لذلك تترتب الثواب عليها باعتبار أسبابها؛ لأنها اختيارية
٢. الرازي: عقلي؛ فلا قدرة له على دفعه فلذلك المعرفة غير مقدورة ؛ فلا تترتب الثواب عليها

حكم النظر لمعرفة الله عز وجل

النظر واجب شرعا عندنا و عقلا عند المعتزلة. قالوا: لو وجب النظر بالشرع لزم إفحام الأنبياء عن إثبات نبوتهم في مقام المناظرة؛ إذ لما أمر النبي لل مكلف بالنظر في معجزته أن يقول: أن أنظر ما يجب على النظر؛ فإن ما ليس بواجب علي لا يلزمني الإقدام عليه. ولا يثبت الشرع عندي ما لم أنظر؛ لأن ثبوته نظري ورد بأن صحة إلزامه النظر تتوقف على وجوب النظر وثبوت الشرع في نفس الأمر لا على علمه بذلك، والمتوقف على النظر هو علمه بتحققهما في نفس الأمر، لا ثبوتهما فيه

﴿في حدوث كل ما سواه تعالى﴾

دليل حدوث العالم

العالم جائز عليه العدم وكل ما جاز عليه العدم استحال عليه القدم.

- أما بيان الصغرى: لأن العلم إما جوهر أو عرض. وكل من ذلك حادث.
  - أما الأعراض فإما حدوث بالمشاهدة (الضوء بعد الظلمة) أو بالدليل (ضدها).
  - أما الجوهر فلأنها لا تخلو عن الحوادث، فبيانها بوجهين
    - أن الأجسام لا تخلو عن الأعراض والأعراض حادثة،
    - أن الأجسام لا تخلو عن الحركة والسكون وكلاهما حادثة

✓ أما الحركة: لأنها تقتضي المسبوقية بالغير، والمسبوق بالغير مسبوق بالعدم، والمسبوقية بالعدم هي معنى الحدوث.

✓ وأما السكون: فلأنه وجودي جائز الزوال. أما كونها وجودي لأنه من الأكوان، أما كونه جائز الزوال لأن كل جسم قابل للحركة؛ لأن الأجسام متماثلة فإذا جازت الحركة على البعض بحكم المشاهدة جازت على الكل بعقد التماثل

﴿الصفات الواجبة لله﴾

مقدمة

العدد المحصورة لصفاته

إن صفات كمالات الله التي ذكر أهل السنة هي ما انتهت إلى إدراكه البشرية، فإنها لا ينحصر في الأصل

بعض مستحيلات القلي

١. الدور: توقف الشيء على ما يتوقف عليه إما بمرتبة أو بمراتب
٢. الستلسل: ترتب أمور غير متناهي
٣. التناقض: اختلاف القضيتين بالإيجاب والسلب (يقتضي صدق أحدهما وكذب الأخرى)
٤. الرجحان بلا مرجح

أقسام الصفات

من حيث معناها

١. نفسية: صفة ثبوتية يدل الوصف بها على نفس الذات دون معنى زائد عليها
٢. معنوية: صفة ثبوتية دالة على معنى زائد على الذات
٣. سلبية: وهي كل صفة مدلولها عدم أمر لا يليق به سبحانه. وهو غير منحصر على الأصح

تنقسم الصفات من حيث طرق إثباتها إلى ثلاثة أقسام

١. طريقة إثباته العقل (الوجود، القدم، البقاء، القيام بالنفس والقدرة والإرادة والحياة والعلم)
٢. طريقة إثباته النقل (الكلام والسمع والبصر)
٣. ما اختلف فيه (الوحدانية)

الصفة الوجود:

مفهومه: صفقة ثبوتية يدل الوصف بها على نفس الذات دون معنى زائد عليها

دليله: الله يحب افتقار العالم إليه، وكل من وجب افتقاره العالم إليه واجب الوجود. فالله واجب والوجود. لأنه لو لم يكن كذلك لزم التسلسل أو الدور وكلاهما محال

ماهية الوجود هل هو عين الذات أو غيره

١. الأشعري: أنه عين الذات. وتأول قوله بعدم زيادته خارجا على الذات لا الاتحاد في المفهوم حتى يكون مفهوم الوجود بعينه نفس مفهوم الذذات بعينه لأنه باطل ضرورة
٢. الرازي: أنه صفة زائدة على الذات. وهو الحق

الصفة القدم:

مفهومه: سلب الأولية عنه بمعنى امتناع أن يسبق وجوده تعالى عدم سابقا.

دليله: لو لم يكن قديما لكان حادثا ولو كان حادثا لافتقر على محدث ولو افتقر إلى محدث لافتقر محدثه إلى المحدث وهم جر... إما يؤدي إلى الدور أو التسلسل وكلاهما محال

أقسام القدم

١. القدم الذاتي: وهو كون الوجود لم يسبق بعدم وهو الذي يقع وصفا لله
٢. القدم الزماني: وهو طول المدة وهي من صفات الحوادث
٣. القدم الإضافي: كقدم الأب بالنسبة للابن وهو من صفات الحوادث

علاقة بين القديم والأزلي

١. أن القديم أخص من الأزلي، فالقديم: الموجود الذي لا ابتداء لوجوده والأزلي ما لا أول له عدميا أو وجوديا.
٢. أن القديم أخص من الأزلي، فالقديم: القائم بنفسه الذي لا أول لوجوده. والأزلي: ما لا أول له عدميا أو وجوديا
٣. أنهما مترادفان، فكل منهما ما لا أول له عدميا أو وج وديا.

الصفة البقاء:

مفهومه: سلب الآخرية عنه بمعنى امتناع لحوق العدم له تعالى.

ودليله: لو قدر لحوق العدم له فيلزم افتقار وجوده إلى موجد يخترعه بدلا عن العدم الجائز عليه فيكون حادثا واللازم باطل فكذا الملزوم

الصفة المخالفة للحوادث:

مفهومه: سلب الجرمية والعرضية عنه أو سلب الكلية والجزئية ولوازمهما.

ودليله: أنه لو لم يكن مخالفا للحوادث لكان مماثلا لها، ولو كان مماثلا لها كان حادثا مثلها وهو محال لما ثبت له تعالى القدم.

الصفات الحوادث التي يستحيل أن يكون وصفا لله

١. **الجسمية**؛ لأن الجسم محتاج لأجزائه التي تركب منها عقلية (كالجنس والفصل) أو حسية (كالوجوهر الفردة) أو مقدارية كالأبعاض ولا شيء من المحتاج بواجب لذاته
٢. **الجوهرية**؛ لأن الجوهر اسم للجزء الذي لا يتجزأ وهو مفتقر إلى الحيز والله منزه عنه
٣. **المكانية**؛ لأن المكان الفراغ تقوم به امتدادات تنطبق على امتدادات الجسم الحال فيه من الطول والعرض والله منزه عن الامتداد والمقدار
٤. **الزمانية**؛ لأن الزمان متجدد يقدر به متجدد آخر وذلك أمارة الحدوث المحال عليه
٥. **العرضية** لأن العرض مفتقر إلى محل يقوم به وهو محال عليه
٦. **الجهة**؛ لأنها اسم لمنتهى مأخذ الإشارة ومقصد المتحرك وذلك حد ونهاية
٧. **الحيز**؛ لأنه حصر وإحاطة
٨. **الصور والأشكال**؛ لأنها من خواص الأجسام تلحقها بواسطة الكميات والكيفيات

الصفة القيام بالنفس:

مفهومه: عبارة عن استغناؤه عن المحل (أي: ذات يقوم بها) والمخصص (أي: مؤثر).

دليل استغناؤه عن المحل: لو احتاج إلى محل لكان صفة ولوو كان صفة لم يكن متصفا بصفات المعاني والمعنوية والفرض أنه متصف بها وإلا لما وجد العالم فبطل كونه صفة وثبت كونه ذات

دليل استغناؤه عن المخصص: لو احتاج إلى مخصص لكان حادثا ولو كان حادثا لافتقر على محدث... كيف وقد سبق وجوب وجوده وقدمه وبقائه ومخالفة للحوادث؟

أقسام الموجودات بالنسبة إلى استغناؤه بالنفس أو عدمه أربعة

١. ما لا يفتقر إلى محال ولا مخصص وهو ذات الله
٢. ما يحتاج إلى المخصص دون المحل وهو الجوهر
٣. ما يحتاج إلى المحل دون المخصص وهو صفات الله
٤. ما يحتاج إلى المحل والمخصص وهو الصفات الحوادث

الصفة الوحدانية:

مفهومه: سلب التعدد في ذاته وصفاته وأفعاله تعالى. والتعدد قد يكون

١. أن يكون الأجزاء لذاته (كم متصل)
٢. أن يوجد ذات أخرى مثلها (كم منفصل)

واحد في صفاته

١. أن يكون له صفاتان من جنس واحد (كم متصل)
٢. أن يكون لغيره صفة كصفته (كم منفصل)

التعدد في الأفعال

١. أن يكون لغير فعل (كم منفصل)
٢. أن يكون لله أفعال متعددة (كم متصل)

فتنفي صفة الوحدانية الخمسة الأولى؛ فإنها محال بخالف كم متصل في أفعاله لأنه يجوز

دليله: ببرهان التمانع والتوارد وتقريره هكذا:

<u>برهان التمانع</u>

لو وجد إلهان فإذا أراد أحدهما حركة جسم فإما أن يتمكن الآخر من إرادة ضده أو لا

١. أما الأول؛ لو فرض تعلق إرادته بذلك الضد:

- إما أن يقع مرادهما وهو محال لاستلزامه اجتماع الضدين
- إما يقع مراد واحد منهما، وهو محال لاستلزام العجز على كل واحد منهما
- إما أن لا يقع مراد واحد منهما وهو محال لاستلزامه عجز الإلهين وأيضا اجتماع الضدين (الشيء لا يكون متحركا ولا سكونا)

٢. وأما الثاني: فهو محال لأنه يستلزم عجز الآخر وعجز القادر؛ إذ هو كمثله في الألوهية

برهان التمانع

لو وجد إلهان فإذا أراد كل واحد منهما إيجاد شيء فلا يخلوا

١. أن يوجداه معا؛ وهو محال؛ لما يلزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد
٢. أن يوجداه مرتبا؛ وهو محال؛ لما يلزم التحصيل الحاصل
٣. أن يوجد أحدهما البعض والأخر البعض؛ وهو محال لما يلزم عجزهما

اختلاف العلماء في الصفات الثبوتية

١. الجمهور: من أقر الصفات الثبوتية الزائدة على الذات. فالله قادر وله قدرة وهكذا
٢. المعتزلة: من نفي الصفات الثبوتية الزائدة على الذات. فالله قادر وعالم بذاته وهكذا. ويلزم من قول المعتزلة:

- أن لا يكون حمل تلك الصفات على الذات نحو (الله عالم) مفيدا بل بمنزلة قولنا: الإنسان بشر، والذات ذات وهكذا
- أن يكون العلم هو القدرة وهكذا من غير تمايز أصلا؛ لأنها كلها نفس الذات، فينتظم القياس هكذا: العلم هو الذات والذات هو القدرة فالعلم هو القدرة
- أن يكون العلم مثلا واجب الوجود لذاته، صانعا للعالم معبودا للعباد حيا قادرا إلى غير ذلك من الكمالات، وليس كذلك وفاقا

الصفة القدرة:

مفهومه: صفة يتأتي بها إيجاد كل ممكن وإعدامه على وفق الإرادة.

ودليله: لأنه صانع قديم له مصنوع حادث وصدور الحادث عن القديم إنما يتصور بطريق القدرة دون الإيجاب وإلا يلزم تخلف المعلول عن تمام علته حيث وجدت في الأزل العلة دون المعلول

الصفة الإرادة:

مفهومه: اختلف أهل الكلام

١. الجبائية: هي صفة زائدة قائمة لا بمحل
٢. الكرامية: هي صفة حادثة قائمة بالذات
٣. ضرار: نفس الذات
٤. النجار: هي كون الفاعل ليس بمكره ولا ساه
٥. الكعبي: إرادته لفعله علمه به ولفع غيره أمره به
٦. محققي المعتزلة: العلم بما في الفعل من المصلحة
٧. الحكماء: هي العلم بالنظام الأكمل
٨. أهل السنة: صفة يتأتي بها تخصيص الممكن ببعض ما يجوز عليه. وهو الحق

دليله: الله خالق بالاختيار وكل من كان كذلك تجب الإرادة. وبيانه: لأن الاختيار: الميل إلى أحدهما والإرادة: النظر إلى الطرف الآخر أو لم ينظر له، فيكون أخص منها وإذا ثبت الأخص ثبت الأعم

الفرق بين الإرادة والأمر والعلم والرضا

١. **الإرادة والأمر:**
   أ. من حيث المفهوم؛ هما متغايران
      - الأمر: طلب حصول الفعل
      - والإرادة: صفة يتأتي بها تخصيص الممكن ببعض ما يجوز عليه
   ب. من حيث الوقوع؛ فلا تلازم بينهما؛ من حيث لو كانا مرادفا لوقعت المأمورات كلها
      - بل قد يريد الله شيئا ويأمر به كإيمان أبي بكر
      - وقد يريد الله شيئا ولا يأمر به مثل كفر أبي لهب
      - وقد يأمر الله بشيء ولا يريده، كإيمان أبي جهل
      - وقد لا يأمر الله بشيء ولايريد ككفر الأنبياء
٢. **الإرادة والعلم:**
   أ. من حيث المفهوم؛ هما متغايران
      - العلم: صفة تنكشف بها المعلومات عنعد تعلقها

ب. من حيث الوقوع؛ فلا تلازم بينهما؛ لأنه قج يأمر بما علم امتناعه كأمره بالإيمان من علم موته على الكفر كإبليس

ج. من حيث تعلق؛ هما متغايران

- العلم: تتلق بجميع أحكام حكم العقلي
- الإرادة: تتلق بالممكنات فقط

٣. **الإرادة والرضا:**

أ. من حيث المفهوم؛ هما متغايران

- الرضا: لأنه ترك الاعتراض أو قبول الشيء والإثابة عليه

ب. من حيث الوقوع؛ لا تلزم بينهما لأن الله قد يأمر بما لا يرضى به الله كالكفر الواقع من الكفار

التنبيه: لذلك عرفنا أن كل من الإرادة والعلم والأمر والرضا مختلفة المعنى فكل ما أراده الله فهو كائن وكل كائن فهو مراد له وإن لم يكن مرضيا له ولا مأمورا به، فبطل ما يزعم المبطلون

الصفة العلم:

مفهومه: صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تنكشف بها المعلومات عند تعلقها بها.

أما دليله:

١. أنه فاعل فعل محكما متقنا وكل من كذلك فهو عالم.
٢. أنه تعالى فاعل بالقصد والاختيار وكل من كان ذلك لا يكون إلا عالما بالمقصود

هل العلم مكتسب أو غير مكتسب؟

لا يجوز علينا أن نعتقد بأن علمه مكتسب أو غير مكتسب بمعنى علمه ضروري أو بديهي لما يأتي:

١. لا نعتقد بأن كون علمه مكتسبا؛ فإن العلم المكتسب

أ. إما الحاصل عن النظر والاستدلال وهو يقتضى الحدوث وهو محال

ب. وإما ما تعلقت به القدرة الحادثة كما هو معناه الأصلي. وهو يقتضى الحدوث أيضا

٢. ولا نعتقد بأن كون علمه غير مكتسب؛ أي ضروري أو بديهي

أ. أما الأول فهو وإن كان يطلق على ما يتوقف على نظر واستدلال وهو صحيح في حقه، لكن يطلق أيضا على ما قارنته الضرورة فيمتنع إطلاقه خوفا من توهم هذا المعنى

ب. وأما الثاني فهو وإن كان مرادفا للضروري على أحد معنييه لكن يطلق أيضا على العلم الحاصل للنفس بغتة، فيمتنع إطلاقه لإيهامه هذا المعنى

الصفة الحياة:

مفهومها: صفة أزلية تقتضي صحة العلم (واقتصر بالعلم: لأنه شرط في غيره. وشرط الشرط شرط)

دليلها: الله متصف بالقدرة والإرادة والعلم وكل من كان كذلك تجب له الحياة؛ إذا لا يتصور اتصافه بدون صفة الحياة

الصفة الكلام:

مفهومها

١. أهل السنة: صفة أزلية قائمة بذاته ليست بحرف ولا صوت
٢. الحشوية: كلامه هو الأصوات والحروف المتوالية المرتبة وإنها قديمة
٣. الكرامية: كلامه: قدرته على التكلم وهي قديمة وقوله وهو الحروف المسموعة حادث
٤. المعتزلة: كلامه هو الحروف والأصوات وهي حادثة وغير قائمة بذاته

وسبب اختلاف هذه التعريفات بناء على الاعتراض والجواب من هذه المقدمتين:

١. النفسي:الكلام صفة من صفات الله وكل ما هو صفة لله فهو قديم. فكلام الله قديم
٢. اللفظي: الكلام من جنس الحروف والأصوات وكل ما كان كذلك حادث فكلام الله حادث

دليلها:

١. أن المكتلم: من قام به الكلام، لا من أوجده؛ كما أن موجد الحركة لا يسمى متحركا
٢. أن من يورد صيغة أمر أو غيره يجد في نفسه معاني ثم يعبر عنها بالألفاظ التي نسميها بالكلام الحسي، فتلك المعاني التي يجدها في نفسه يسمى بكلام النفس كما قال الأخطل: إن الكلام لفي الفؤاد وإنما ... جعل اللسان على الفؤاد دليلا

التنبيه: أن المعول عليه في إثبات صفة الكلام هو الدليل السمعي ثم يأتي العقل بعدهما

الصفة السمع والبصر:

مفهومها

١. السمع: وهو صفة أزلية قائمة بذاته تتعلق بالمسموعات أو بالموجودات إدراكا تاما
٢. البصر: وهو صفة أزلية تتعلق بالمبصرات أو بالموجودات إدراكا تاما

دليلها: وإثبات هذه الصفات بالنقل على الأصح. أما من يقول ثبوتها بالعقل حتي يقول: أنها أوصاف كمال فيجب اتصافه بها وإلا لاتصف بأضدادها فيكون ناقصا. رد بأن كونها كمال في العالم الشاهد ولا يلزم كونه كمالا في الشاهد يكون في الغائب كذلك كالنكاح بالنسبة إلينا وإلى الباري

اختلاف العلماء في الصفة الإدراك

١. القول بإثباتها وذهب إلى ذلك من قال بالدليل العقلي فيها، فيرون العقل إنها صفة كمال فلولا يتصف بها لاتصف بضدها وهو نقص والنقص عليه محال
٢. القول بنفيها، وذهب إلى ذلك منن قال بالدليل السمعي فقط.
٣. القول بالتوقف، لتعارض الأدلة من المثبتين لها والنافين وهذا أسلم وأصح

الأقوال في النصوص الموهمة للتشبيه

معنى النظم "وكل نص أوهم التشبيها"

١. النص: كل لفظ ورد في الكتاب أو السنة أوقع في وهم السامع تشبيه الله بالمخلوق
٢. أوهم التشبيها: أوقع في الوهم صحة القول به

اختلاف العلماء عند فهم الآيات المتشابهات

اتفق السلف والخلف على تنزيهه تعالى عن المعنى المحال الذي دل عليه ذلك الظاهر. واختلف

١. فذهب السلف: يفعلون تؤويلا إجماليا يسمى بالتفويض
٢. فذهب الخلف: يفعلون تؤويلا تفصيليا يسمى بالتأويل.

سبب اختلافيهم في فهم الآيات المتشابهات

اختلافهم في فهم أياته (وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمن به)

١. فذهب فريق: بأن الوقف في (إلا الله)؛ فلا سبيل على الناس ليعلم التويل
٢. وذهب فريق: بأن الوقف في (والرسيخون في العلم)؛ فيمكن على بعض الناس يفهمه

التوأويل

مفهومه: إخراج اللفظ عن ظاهره لدليل ولو مرجوحا

أقسامه من حيث قرب معناه بلسان العرب

١. التأويل القريب: بأن المعنى قريبا على ما يقتضيه لسان العرب
   أ. مثاله: اليد هو القوة في قوله (يد الله فوق أيدهيم)

٢. التأويل البعيد: بأن المعنى بعيدا على ما يقتضيه لسان العرب. فهو متوقف عنه
   أ. مثاله: كان ربك في عماء، والعماء يفهم منه كان غير معلوم للخلق فخلقهم

شروطه

١. أن يكون هذا الظاهر محالا
٢. أن يكون هناك معنى معين يصح الحمل عليه لا تستحيل إرادته

التطبيقات

١. الجهة: (يخافون ربهم من فوقهم)
   أ. السلف: لا نثبت بأن لله جهة الفوق ولكن آمنت بما جاء عن الله على مراده
   ب. الخلف: لا نثبت بأن لله جهة الفوق. والمراد منه الفوق في المعظمة دون المكان
٢. الجارحة: (يد الله فوق أيديهم)
   أ. السلف: لا نثبت بأن لله جسم، ولكن أمنت بما جاء عن الرسول على مراده
   ب. الخلف: لا نثبت بأن لله الجسم، والمراد منه القوة

وهو إخراج اللفظ عن ظاهره لدليل ولو مرجوحا

التنبيه: قال الكمال بن الهمام: إن دعت حاجة إلى التأويل بأن كان تركه يوقع خلافا في فهم العوم أول، وإن لم تدع حاجة إليه ترك. فوجوب التأويل عند تعين شبه لا ترتفع إلا به

الكلام في القرآن

القرآن هل هو قديم أو حادث

١. المعتزلة: أنه حادث
٢. أهل السنة: أنه قديم؛

فكل ظاهر من الكتاب والسنة ورد دالا على حدوث كلام الله؛ فإنه عندنا محمول على أن المتصف بذلك إنما هو اللفظي الدال على الكلام النفسي لا على المعنى النفسي القديم القائم بذاته تعالى

معنى النظم "ونزه القرآن أي كلامه عن الحدوث..."

١. فسر القرآن بكلامه وإن أطلق كل منهما على اللفظ والمعنى القديم؛ لأنه لما اشتهر كلامه في المعنى القديم والقرآن في اللفظ الحادث خشي على القاصرين قدم اللفظ الحادث

٢. وعبر بالحدوث؛ لضرورة النظم أو للتصريح بالرد على محمد بن شجاع البلخي من المعتزلة القائل بأن كلام الله محدث وليس بمخلوق

إطلاق لفظ القرآن وكلام الله

١. فريق: بالحقيقة والجمجاز،
   أ. فالمراد من كلام الله والقرآن حقيقة هو المعنى القديم
   ب. والمراد من كلام الله والقرآن مجازا هو النظم المؤلف الحادث
٢. فريق: بالاشتراك؛ فلا ينصرف لأحدهما بخصوصه إلا بقرينة أو غلبة استعمال وهذا أرجح

حكم القول بأن القرآن مخلوق

١. إن كان مراده اللفظ المنزل على محمد:
   أ. فلا يجوز بالتفاق السلف
   ب. يجوز في مقام البيان والتعليم، قاله الشارح
٢. إن كان في مثل: قولي ونطقي بالقرآن مخلوق:
   أ. لا يجوز عند فريق
   ب. يجوز عند البخاري والأكثرين من المتأخرين

كيف يسمع موسى كلام الله؟

١. الغزالي: أنه سمع كلام الله الأزلي بلا صوت ولا حرف كما ترى ذاته في الآخرة بلا كيف
٢. قيل: سمعه من جميع الجهات على خلاف ما هو العادة
٣. قيل: سمع من جهة لكن بصوت غير مكتسب للعباد على ما هو شأن سماعنا

التنبيه: أكمل الموجودات من حيث الوجود ما كانت له الوجودات الأربعة، ولذا جاء القرآن مشتملا عليها وهي

١. الوجود في لأعيان وهو وجود حقيقي اتفاقا
٢. الوجود في الأذهان وهو وجود حقيقي عند الحكماء، مجازي عندنا
٣. الوجود في العبارة والوجود في الكتابة وهما مجازيان اتفاقا (فالكتابة تدل على العبارة وهي على ما في الأذهان وهو على ما في الأعيان)شضض

﴿أفعال العباد﴾

أقسام الأفعال

١. الأفعال الاضطرارية: اتفق بأن الله خالق أفعالهم الاضطرارية كحركة الارتعاس
٢. الأفعال الاختيارية:

- المعتزلة: العبد هو الخالق، فأفعال العباد واقع بقدرة العبد نفسه
- الأستاذ: بمجموع القدرتين على أن يتعلقا جميعا بأصل الفعل
- القاضي: بمجموع القدرتين على أن تتعلق قدرة الله بأصل الفعل وقدرة العبد بكونه طاعة أو معصية
- أهل السنة: إن الله هو الخالق. فهو واقع بقدرته مع الاتفاق على أنها أفعالهم لا أفعاله؛ إذا القائم هو العبد وإن كان الفعل مخلوقا لله، فإن الفعل إنما يسند حقيقة إلى من قام به لا إلى من خلقه، كما أن الأبيض هو الجسم وإن كان البياض القائم به من خلقه

حقيقة التوفيق والخذلان

١. التوفيق: لغة: التأليف وجعل الأشياء متوافقة. واصطلاحا:

- الإمام الحرمين: خلق القدرة على الطاعة والداعية إليها في العبد
- الأشعري: خلق قدرة الطاعة في العبد

٢. الخذلان: لغة: ترك النصرة والإعانة

- الإمام الحرمين: خلق القدرة على المعصية والداعية إليها في العبد
- الأشعري: خلق قدرة المعصية في العبد

يجب اعتقاده أن الله هو الخالق القدرة الطاعة فيمن أراد توفيقه ولقدرة المعصية فيمن أراد خذلانه

حقيقة الوعد ووالثواب والوعيد والعقاب

١. الأشاعرة:

- الثواب فضل من الله وقد وعد به المطيع فيجب عقلا الوفاء به لأن الخلف في الوعد نقض يجب تنزيهه عنه
- والعقاب عدل أوعد به العاصي فله أن يعفو عنه لأن الخلف في الوعيد لا يعد نقصا بل يعد كرما يتمدح به

٢. الماتوريدية: بمنع تخلف الوعيد كما يمتنع تخلف الوعد وهذا قول مرجوح

التنبيه: إن سبب اختلاف الأشعرية والماتوردية في فهم أياته (ولن يخلف الله وعده)، فجعلوا الآيات الواردة بعموم الوعيد مخصوصة بالمؤمن المغفور له أي مخرج من عمومها المؤمن المغفور له، والمعنى أنه لا يجوز تخلف الوعيد إلا في المؤمن المغفور له وأما المؤمن الذي لم تحصل له المغفرة فلا بد من نفوذ الوعيد فيه. فظهر بأن الأشاعرة والماتريدية متفقون على أن الوعد لا يختلف والوعيد يتخلف وإنما الخلاف لفظي؛ وهو هل الآيات يقدر فيها المشيئة أم لا

المناقشة الدليل للأشاعرة

فإن قيل: أن قوله يلزم إلى الكذب وتبديل القول وهما منزه عنه. قلنا: بأن الكريم إذا أخبر بالوعيد فاللائق بكرمه أن يبنى إخباره به على المشيئة وإن لم يصرح بها بخلاف الوعد فإن اللائق بكرمه أن يبنى إخباره به على الجزم فلا يلزم الكذب ولا تبديل. هذا ما يفهم من كلام النبي (من وعده الله على عمل ثوابا فهو منجزه له ومن أوعده على عمل عقابا فهو بالخيار إن شاء عذبه وإن شاء غفر له)

وإن قيل: أنه قوله لا يتوجه معه الرد على الفلسفي في نفيه المعاد وحشر الأجساد وأنه يدل على تجويز عدم خلود الكفار في النار. قلنا: فأن هذه المسألة راجعة إلى جواز العفو عن الذنوب، فتجويز عدم إنفاذ الوعيد هو قول من يجوز العفو عنها ومحل جواز العفو إنما هو في ذنب ليس كفرا أما ما كان كفرا فلا عفو عنه، والوعيد بقوله (إن الله لا يخلف الميعاد) على حاله غير مؤول. لذلك أن الوعيد يجوز أن يتخلف على معنى التأويل المذكور إذا كان واردا في باب ما يجوز العفو عنه

حقيقة السعادة والشقاوة

١. الأشاعرة: أن السعادة والشقاوة لا يتغيران فهما أزليتان
- السعادة: الموت على الإيمان باعتبار تعلق علم الله أزلا بذلك
- الشقاوة: الموت على الكفر باعتبار تعلق علم الله أزلا بذلك

٢. الماتوريدية: أن السعادة والشقاوة يتغيران فهما غير أزليتان
- السعادة: الإيمان في الحال
- الشقاوة: الكفر في الحال

التنبيه: ان الخلاف لفظي: لأن الأشعري لا يحيل ارتداد المسلم غير المعصوم ولا إسلام الكافر الغير المحتوم عليه بالشقاء، والماتريدي لا يجوز على من علم الله موته على الإسلام الإرتداد عنه ولا على من علم الله مومته على الكفر إسلامه عند الموافاة. فلذلك:

١. إن أريد بالإيمان والسعادة مجرد حصول المعنى فهو حاصل في الحال،
٢. إن أريد ما يترتب عليه من النجاة فهو في مشيئة الله ولا قطع بحصوله في الحال.

فمن قطع بالحصول كالماتريدية أراد الأول ومن فوض كالأشعري أراد الثاني

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجميعن



SCAN FOR MORE



الحمد لله تم المختصر بإذن الله
أرجوا منكم الدعاء لنا الامتياز والنجاح آمين

ـ محمد فجر صديق رمضان ـ



الكشاف
Book Center